EU AML / CFT
GLOBAL FACILITY

المرفق العالمي التابع للاتحاد الأوروبي
المعني بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

غسل الأموال وتمويل الإرهاب - آفة عالمية

تعتري الأطر الوطنية الرامية إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مجموعةٌ من أوجه الضعف، وتترتّب عنها مخاطر جمة على سلامة (AML/CFT) النُظم والمؤسسات المالية واستقرارها، وتمثّل تهديداً مباشراً للأمن حول العالم.

وعلى الرغم من التقدّم الملحوظ الذي تحقق في خلال السنوات الأخيرة، لا تزال الأطر المؤسسية والقانونية لدى العديد من البلدان ضعيفةً أو غير ملائمة، حيث يكاد يغيب الفهم لقضايا مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولا يرقى التعاون وتبادل المعلومات بين أبرز المؤسسات والجهات الفاعلة إلى المستوى المطلوب.

وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي سلسلة من الإجراءات الرامية إلى مكافحة هذه الظواهر على الصعيد العالمي على إثر التوصيات التي تقدمت بها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

المرفق العالمي التابع للاتحاد الأوروبي المعني بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

لذلك، أنشأت المفوضية الأوروبية المرفق العالمي المعني بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (GF-AML/CFT)، وهو عبارة عن مشروع يوفّر المساعدة الفنّية للبلدان الشريكة في مختلف أنحاء العالم في تمتين النُظم المعتمدة لديها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ويُعدّ هذا المرفق ذراعاً تدعم بواسطتها المفوضية البلدان التي تشوبها أوجه قصور استراتيجية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويوفّر المرفق المساعدة الفنّية بأشكال مختلفة متكيّفة مع الاحتياجات التي تعبّر عنها البلدان الشريكة، وبناءً على طلبها، وفي استجابةٍ للتهديدات متعددة الجوانب.

الهدف

يهدف المشروع إلى دعم البلدان من خارج الاتحاد الأوروبي في جهودها المبذولة لمنع غسل الأموال وقطع وصول الإرهابيين والمنظمات الإرهابية إلى الأموال.

٢٨ مليون يورو
توفّرها أداة دائرة أدوات السياسة الخارجية (FPI) التابعة للمفوضية الأوروبية

سنوات 9 (2017-2026)

نطاق عالمي

تتولى إدارة المشروع دائرة المفوضية الأوروبية وتتولى تنفيذه الوكالة (FPI) لصكوك السياسة الخارجية بالشراكة Expertise France، الفرنسية للخبرة الفنية الدولية (GIZ) مع الجمعية الألمانية للتعاون الدولي

مراحل التحقيق المالي وسلسلة العقوبات

المنهجية

يتمحور المشروع حول ثلاث ركائز منفصلة إنما متشابكة تشمل كافة المراحل والجهات الفاعلة في التحقيق المالي وسلسلة العقوبات.

الركيزة الأولى: تمتين الأطر التشريعية والتنظيمية والسياساتية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: توفير المساعدة الفنّية وتشتمل مثلاً على تقييم الأطر ووضعها وتعزيزها بما يتماشى والمعايير الدولية؛ إدراج عناصر محددة (الملكية الانتفاعية مثلاً) في الإطار القانوني؛ الحرص على تضمين القوانين واللوائح التنظيمية أحكاماً محددة تتناول منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الربحية.

الركيزة الثانية: بناء القدرات التحليلية والمؤسسية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: بناء قدرات الجهات الفاعلة المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في البلدان الشريكة، ومنها مثلاً الهيئات التنظيمية ووحدات الاستخبارات المالية وأجهزة إنفاذ القانون والسلطات القضائية والهيئات المتخصصة باسترداد الأصول ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام.

الركيزة الثالثة: رفع مستوى التعاون محلياً وإقليمياً ودولياً وزيادة عدد الشبكات المعنية بمسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: تحقيق تعاون أكبر من خلال تعميم المعايير الدولية وإبرام الاتفاقات الثنائية؛ تعزيز التعاون مع/بين المجموعات والشبكات الإقليمية أو الدولية؛ تيسير الحوار بين منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمؤسسات العامة.

أشكال الانخراط

- التشبيك إقليمياً ودولياً
- توفير المشتريات اللازمة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

التنظيمية
- توفير الدعم في بناء القدرات المؤسسية
- توفير التدريبات المفضّلة ميدانياً وعبر الإنترنت
- تقديم الإرشاد

- البعثات الاستطلاعية
- تقديم المشورة بشأن السياسة العامة وتوفير الدعم لدى صياغتها
- توفير الدعم لدى صياغة القوانين واللوائح

المصادر:
- التوجيه الخامس المتعلق بمكافحة غسل الأموال (التوجيه (الصادر عن الاتحاد الأوروبي) رقم ٨٤٣/٢٠١٨
- منهجية الاتحاد الأوروبي لتحديد البلدان عالية الخطورة من خارج الاتحاد
- التوصيات الصادرة عام ٢٠١٢ عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية

أعدّ هذا المنشور بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. والمرفق العالمي المعني بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب هو وحده المسؤول عن محتواه الذي لا يعبّر بالضرورة وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.